

إن رئيس مجلس المفوضين، بناءً على أحكام:

- القانون رقم (22) لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم (50) لعام 2009.
- المرسوم رقم /311/ لعام 2018.
- نظام إصدار وطرح الأوراق المالية الصادر بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (3945) تاريخ 2006/8/28.
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (36) تاريخ 2021/4/14 القاضي بالسماح بتأسيس مصرف إسلامي خاص باسم (البنك الوطني الإسلامي) شركة مساهمة مغلقة عامة.
- قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /1226/ تاريخ 2021/5/9 القاضي بالمصادقة على النظام الأساسي للشركة.
- وعلى موافقة مجلس المفوضين بجلسته رقم / 23 / المنعقدة بتاريخ 2021/8/2.

يقرر ما يلي:

1. الموافقة على قيام شركة (البنك الوطني الإسلامي شركة مساهمة مغلقة عامة - قيد التأسيس) بإصدار (250,000,000) سهم بقيمة إجمالية (25,000,000,000) ل.س، وطرح (62,500,000) سهم منها على الاكتتاب العام بقيمة اسمية (100) ل.س مائة ليرة سورية للسهم وبقيمة إجمالية تبلغ (6,250,000,000) ل.س، وذلك بغرض تأسيس شركة البنك الوطني الإسلامي شركة مساهمة مغلقة عامة كمصرف إسلامي خاص في سورية.
  2. اعتماد نشرة الإصدار المرفقة.
  3. الموافقة على صيغة إعلان الطرح.
  4. الموافقة على نموذج طلب الاكتتاب.
  5. يبلغ هذا القرار للجهات ذات العلاقة.
- دمشق في 2021/8/2.

رئيس مجلس مفوضي  
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية  
الدكتور عابد فضلية

